في ذلك من عار ولا حرج فلأجل ذلك تهور في القول وحكم بالعول .

وأما ثانيا فإنه سأله ثم أجاب نفسه وعلل وفصل وبين بزعمه وقد قال ابن حجر في الفتح على حديث عائشة وقول النبي ائذني له تربت يمينك فقال ويؤخذ منه أن المستفتي إذا بادر بالتعليل قبل سماع الفتوى أنكر عليه لقوله تربت يمينك فإن فيه إشارة إلى أنه كان من حقها أن تسأل عن الحكمة فقط ولا تعلل انتهى وهذا الرجل استفتى وعلل وفصل وبين في زعمه وأجاب نفسه واستوفى الدليل فما فائدة السؤال حينئذ لولا سوء الأدب ورؤية النفس والإعجاب بها واحتقار المسئول .

ثم إنه بلغني عن هذا الرجل وعن أصحاب له على هذا المذهب انتحال هذه الطريقة الضالة وراسلنا بعض الإخوان في ذلك فأعرضنا عنهم برهة من الزمان حتى رأينا ما نقل إلينا عنهم صريحا فيما كتبه يوسف بن شبيب الكويتي فتعين علينا بيان الحق ونصرة الإخوان والذب عنهم على ما ظهر منهم واشتهر